

المحاضرة 07 "الجهاز المصرفي الجزائري"

تمهيد:

الجهاز المصرفي هو تشكيلة تضم السلطة النقدية ومؤسسات الوساطة المالية المتخصصة في منح الائتمان والعمليات المصرفية التقليدية (البنوك التجارية، مؤسسات الإقراض المتخصصة، مؤسسات مالية أخرى).

أولاً. ماهية ومكونات النظام المصرفي

(1) تعريف:

النظام المصرفي جزء من النظام المالي، يتكون من السلطة النقدية المختصة بإدارة السياسة النقدية، المؤسسات المصرفية والنظم القانونية والإجرائية الحاكمة للعمليات ذات الصلة بالائتمان وإدارة النقد على مستوى دولة ما.

(2) مكونات النظام المصرفي:

أ. البنك المركزي:

وهو المؤسسة العمومية المتوسطة على قمة الجهاز المصرفي، والتي تسهر على إدارة النقد لتحقيق الاستقرار الاقتصادي بأبعاده المختلفة: استقرار سعر الفائدة، معدل التضخم، قيمة العملة ويقوم بتحقيق هذه الأهداف من خلال الوظائف التالية:

1. منح التراخيص للبنوك التجارية ومراقبة عملها ومتابعة مراكزها المالية؛
2. يعمل البنك المركزي كبنك للبنوك التجارية حيث يقوم بقبول الودائع منها، كما يقوم بإقراضها عند الحاجة؛
3. يعمل البنك المركزي كبنك للحكومة حيث تحتفظ الحكومة بجميع ودائعها لدى البنك المركزي، كما أنه هو الجهة التي تقدم خدمات السحب من هذه الودائع. كما يقوم بجميع الخدمات المصرفية والمالية الخاصة بالحكومة ومنها تحصيل المبالغ المستحقة للحكومة، والدارة الدين العام وتنظيم إصدار القروض الحكومية؛
4. يعمل على تحديد العرض النقدي فهو المسؤول عن إصدار وإدارة النقود بشكل يتلاءم مع حجم النشاط الاقتصادي؛
5. يعمل على مراقبة الائتمان من حيث نوعيته وكلفته؛
6. يقوم بوضع ومتابعة السياسة النقدية التي سيرد ذكرها لاحقاً؛
7. الاحتفاظ باحتياطي الدولة من العملات الصعبة والذهب وإدارة هذه الاحتياطيات؛
8. تقديم النصائح والإرشاد للحكومة والقطاع الخاص أثناء سعيهم لحل المشاكل الاقتصادية الرئيسية مثل البطالة والتضخم؛
9. يقوم البنك المركزي بالإشراف والمراقبة على عمليات المقاصة بين البنوك التجارية بشكل مستمر وسهل، من خلال غرفة المقاصة.

ب. البنوك التجارية:

ويمكن تلخيص وظائف البنوك التجارية بما يلي:

1. قبول الودائع بأشكالها المختلفة.
2. تقديم التسهيلات التجارية بكافة أشكالها ولكافة القطاعات.
3. القيام بعمليات الدفع والتحصيل عن الغير.
4. دعم النشاط الاقتصادي.
5. تقديم الخدمات المصرفية التي تناسب احتياجات العملاء وتواكب التطور التكنولوجي.
- 6- القيام بعملية خلق النقود Money creation أو خلق الودائع .

وتعتمد عملية خلق النقد على عاملين رئيسيين هما حجم الودائع D ومعدل الاحتياطي الإجمالي Required Rate of Reserve (RRR). فقيمة معدل الاحتياطي الإجمالي تحدد قيمة ما يسمى مضاعف النقود Money Multiplier. ويقاس مضاعف النقود مقدار التغير في العرض النقدي نتيجة لتغير الودائع بمقدار وحدة واحدة. ويمكن التعبير عن العلاقة بين التغير في العرض النقدي DMs والتغير في حجم الودائع D وفقاً للمعادلة التالية:

$$MoneyMultiplier = \frac{1}{RRR}$$

$$\Delta Ms = \frac{D}{RRR}$$

مثال (1): أودع أحد الأفراد مبلغ 2000 دولار، وكان معدل الاحتياطي الإجمالي يساوي 10 %. ما هي قيمة المضاعف النقدي؟ وما قيمة التغير في العرض النقدي أو التغير في القدرة على الإقراض نتيجة لهذه الوديعة الإجابة:

1. تبلغ قيمة مضاعف النقود 10 ، وتشير إلى أن زيادة الودائع بمقدار دولار واحد سيؤدي إلى زيادة العرض النقدي والقدرة الإقراضية للبنوك التجارية بمقدار 10 دولار:

$$MoneyMultiplier = \frac{1}{RRR} = \frac{1}{10\%} = 10$$

2. تبلغ قيمة التغير في العرض النقدي 20000 دولار، أي أن القدرة الإقراضية زادت بمقدار عشرة أضعاف:

$$\Delta Ms = \frac{D}{RRR} = \frac{2000}{10\%} = 20000$$

ج. البنوك المتخصصة:

أما البنوك أو المؤسسات المتخصصة فهي تلك التي تتخصص بتقديم الخدمات المصرفية لفئة معينة من العملاء أو لقطاع معين. ومن الأمثلة على البنوك المتخصصة البنوك الزراعية، والبنوك الصناعية،

والبنوك العقارية والبنوك وصناديق التوفير التجارية. أما مؤسسات الإقراض المتخصصة فتشمل شركات التأمين ومؤسسات الإسكان والتطوير الحضري وغيرها .

ثانيا. النظام المصرفي قبل صدور قانون النقد والقرض

بعد الاستقلال مباشرة, بذلت السلطات الجزائرية كل ما في وسعها لاسترجاع كامل حقوق سيادتها بما في ذلك حقها في إصدار النقد وإنشاء عملة وطنية فباشرت بإنشاء البنك المركزي الجزائري سنة 1962, والدينار الجزائري سنة 1964⁽²⁾, وتأميم بنوكها عام 1966, وكان البنك في هذه الفترة يهتم بتأمين التمويل للقطاعات غير الزراعية بقروض الاستغلال بينما كانت القطاعات الزراعية تمول مباشرة من طرف البنك المركزي, كما عرفت هذه الفترة تأسيس معظم الجهاز المصرفي الجزائري

1) إصلاح السبعينيات

وجاء الإصلاح المالي لعام 1971 ليكرس تعزيز تخطيط عمليات التمويل ومركزتها في ثلاثة اعتبارات أساسية⁽¹⁾ :

- ضرورة التوافق العام للتنظيم الاقتصادي ونظام التمويل مع هذا التوجه في شكل مخططات ؛
- تعظيم مركزية قرارات الاستثمار مباشرة مع المخططات بإتباع نظام التمويل لهذا الاتجاه ؛
- ارتفاع مستوى الأهداف على صعيد الاستثمار وذلك يتحقق بنظام التمويل المخصص للأهداف المسطرة .

ومن أهم الخصائص التي تميز بها نظام التمويل الوطني في فترة السبعينات نجد⁽⁴⁾ :

- تعاظم دور الخزينة وهيمنتها على النظام البنكي , فهي تعتبر المتسبب الأول , وبطريقة مباشرة أو غير مباشرة , في دفع البنك المركزي إلى إصدار النقود بشكل لا يبرره الوضع النقدي , كما تتكفل بتوزيع القرض وتبعا لذلك , فقد همش دور النظام البنكي , وأصبح يتميز بالسلبية المفرطة سواء على مستوى تعبئة الادخار أو على مستوى توزيع القرض ورسم السياسات الإقراضية .

- تدخل الصلاحيات بين المؤسسات المالية العاملة, حيث نجد أن الخزينة تتدخل في منح القرض كما لو كانت بنكا, كما نجد البنك المركزي في السنوات الأولى من الاستقلال يتدخل وبطريقة مباشرة في منح القروض للقطاع الفلاحي, ونجد أن البنوك التجارية تتدخل في منح القروض لقطاعات هي من اختصاص بنوك تجارية أخرى. وقد ولد هذا التدخل غموضا على مستوى نظام التمويل, وأدى هذا الغموض إلى تراكم التناقضات وتزايد المشاكل .
- إن النظام البنكي ذو مستوى واحد, وهذا يعني أن البنك المركزي والبنوك التجارية تقع على مستوى واحد, ولا يملك البنك المركزي عمليا سلطة حقيقية على سلوك هذه البنوك .
- توزيع القرض من طرف البنوك لا يضمنه سوى حسن نية الدولة, بمعنى ليس هناك ضمانات بالمعنى الكلاسيكي, وفي كثير من الأحيان, ولد مثل هذا الأمر بعض التراخي في دراسة ومتابعة ومراقبة عملية القرض, ونتيجة ذلك هو تراكم ديون البنوك على المؤسسات العمومية بشكل أثر على التوازن المالي الداخلي لهذه البنوك والمؤسسات, وحتى على التوازن المالي الداخلي للبلاد .
- النشاط البنكي يقوم على مبدأ التخصص, وهذا يعني أن كل بنك, يتكفل بتمويل مجموعة من فروع الاقتصاد الوطني, وليس له الحق في تمويل فروع هي من اختصاصات بنوك أخرى.
- خضوع الاستفادة من القرض إلى عملية التوطين المسبق والوحيد, فالبنوك لا يمكنها أن تمنح القروض وفق الفرص المتاحة, ولكن يمكن أن تمنح القروض فقط إلى المؤسسات التي وطنت عملياتها المالية في هذه البنوك, حتى ولو كانت هذه المؤسسات لا تستجيب إلى المعايير والمقاييس الكلاسيكية المعمول بها في كل الأنظمة البنكية؛ ويجب التذكير أن البنوك وكذلك المؤسسات ليست مخيرة في عملية التوطين, باعتبار أن المؤسسات الموجودة وزعت بقرار من وزارة المالية على البنوك التجارية الموجودة.

(2) إصلاح الثمانينيات:

على مستوى الهيكلية الاقتصادية تم إنشاء بنكين متخصصين هما بنك التنمية المحلية BDL وبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR. أما على مستوى التسيير المصرفي فقد أدرج القانون رقم 12/86 الصادر في 19 أوت 1986 الإجراءات الجديدة التالية:

- دفع النظام المصرفي إلى الأخذ بالتدابير اللازمة لمتابعة استخدام القروض التي تمنحها, إلى جانب متابعة الوضعية المالية للمؤسسات واتخاذ جميع التدابير الضرورية للتقليل من خطر عدم استرداد القرض ؛

- استعادة البنك المركزي لصلاحياته فيما يخص على الأقل تطبيق السياسة النقدية، حيث كلف البنك المركزي الجزائري في هذا الإطار بإعداد وتسيير أدوات السياسة النقدية بما في ذلك تحديد سقف إعادة الخصم المفتوحة لمؤسسات القرض.

ولقد تم تعديل القانون السابق بقانون تكميلي في 12 جانفي 1988 حظي فيه النظام المصرفي بمكانة وأهمية كبيرتين وواضحتين بإصدار قانون 06/88 المتمم والمعدل لقانون 12/86 والخاص بـ " نظام مؤسسات القرض " فجعلها مؤسسات عمومية اقتصادية مستقلة (تسيير حسب مبادئ التجارة و المردودية) ⁽¹⁾، كما نص على تحديد القروض المقدمة من طرف البنوك التجارية مسبقا من المخطط الوطني للقرض وعلى ضرورة تخلي الخزينة العمومية عن تمويل الاستثمارات العمومية، وعلى تعزيز دور البنك المركزي الجزائري .

ثالثا. النظام المصرفي ظل إصلاحات قانون النقد والقرض

بصدور القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض، أعطيت استقلالية أكبر للبنك المركزي في إدارة المعروض النقدي، إضافة إلى هيكلة إدارة المنظومة المصرفية مركزيا. يمكن توضيح ذلك فيما يلي.

1) أهمية قانون النقد والقرض:

وتظهر أهميته فيما يلي:

- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية وإقامة نظام مصرفي ذي مستويين؛
- فصل دائرة ميزانية الدولة عن الدائرة النقدية؛
- إبعاد الخزينة العمومية عن دائرة الائتمان؛
- انشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة.

2) هيكل النظام المصرفي على ضوء قانون النقد والقرض:

1.2. البنك المركزي:

منذ صدور قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض أصبح مؤسسة وطنية بعدما كان مؤسسة عمومية، كما لم يعد مجبرا على التصرف في إطار السياسة التي تحددها السلطات العمومية، وإنما يتكفل بالسهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد وتوفير أفضل الشروط لتنظيم سوق الصرف والاقتصاد ككل؛ ويسير بنك الجزائر جهازين هما: المحافظ ومجلس النقد والقرض.

2.2. البنوك التجارية:

هناك 19 بنك تجاري مستثمر في الجزائر من بينها 13 بنك أجنبي و 6 بنوك محلية (BEA, BNA, BQDR, BDL, CPA, CNEP).

3.2. المؤسسات المالية ذات الطابع العام:

وهي الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA)، الشركة المالية للاستثمار المساهمة والتوظيف (SOFINANCE - SPA)، شركة إعادة تمويل الرهن العقاري (SRH)، الشركة العربية للايجار المالي

(ALC)، المغرب ليزينغ الجزائر (MLA)، الشركة الوطنية للايجار المالي (SNL)، ايجار الجزائر (ILA)، شركة الجزائر ايجار (EDI).

4.2. المؤسسات المالية ذات الطابع الخاص:

تتمثل في الصندوق الوطني للاستثمار.